دليل

مكتب التصويت

انتخابات ممثلي الموظفين
في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء
بقطاع التربية الوطنية

اقتراع يوم الأربعاء 03 يونيو 2015

اللجنة المركزية لتنظيم وتتبع العمليات الإنتخابية

فهرس

تقديم 2

أولا: المبادئ المؤطرة لعملية التصويت ونظام الاقتراع 3

ثانيا: مكتب التصويت 4

1. الإحداث، المقرات، أعضاء المكتب...4

2. وسائل عمل مكتب التصويت...5

ثالثا: التدابير الخاصة بحسن سير عملية التصويت 6

1. مهام رئيس مكتب التصويت ومساعديه....................................6

2. تدابير مرتبطة باحترام التوقيت الخاص بعملية التصويت 8

رابعا : عملية التصويت 9

خامسا : العمليات المرتبطة بفرز وإحصاء الأصوات 11

سادسا : محضر النتائج الجزئية 13

1. تعبئة محضر النتائج الجزئية...**13**

2. تسليم محضر النتائج الجزئية...**14**

ملحق: (نماذج المطبوعات) 15

تقديم

يهدف هذا الدليل الذي تضعه اللجنة المركزية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية بين يدي جميع رئيسات ورؤساء اللجان الإقليمية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية، ورئيسات ورؤساء مكاتب التصويت ومساعديهم، بالأساس، وكذا الناخبات والناخبين، وباقي المتدخلين ، إلى إبراز، وبشكل دقيق، الإجراءات التي يتعين اتخاذها بدءا من الإعداد والتحضير لعملية التصويت إلى غاية إنجاز محاضر النتائج الجزئية، وتسليمها إلى رئيسات ورؤساء اللجان الإقليمية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية.

ويدخل كل ذلك في إطار الحرص على توفير جميع الشروط والضمانات القانونية، لتحقيق تنافس نزيه مبني على تكافؤ الفرص بين مختلف الأطراف المشاركة في هذا الاستحقاق الانتخابي الهام.

لذا، فإن اللجنة المركزية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية تدعو جميع رئيسات ورؤساء اللجان الإقليمية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية، وبالأخص رئيسات ورؤساء مكاتب التصويت، التقيد بالترتيبات الواردة في هذا الدليل، وذلك من أجل ضمان سير عملية تصويت الناخبات والناخبين على ممثليهم في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء في أحسن الظروف، وفي جو تطبعه النزاهة والشفافية.

أولا: المبادئ المؤطرة لعملية التصويت ونظام الاقتراع

المبادئ	▪ ضمان استقلالية اللجان المشرفة على تنظيم وتتبع الانتخابات قصد تعزيز مصداقية ونزاهة العمليات الانتخابية؛ ▪ الحرص على الحياد والشفافية في كل مراحل العمليات الانتخابية؛ ▪ تقديم التسهيلات الضرورية للناخبات والناخبين لتمكينهم من الإدلاء بأصواتهم؛ ▪ مراعاة مبادئ النزاهة و الموضوعية والتجرد في تعيين رؤساء مكاتب التصويت ومساعديهم.

ثانيا: مكتب التصويت

1. الإحداث، المقرات، أعضاء المكتب

إحداث مكاتب التصويت وتعيين أعضائها	▪ بموجب مقرر وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 15-9 بتاريخ 15 مايو 2015، تم التفويض للنائبات والنواب صلاحية إحداث مكاتب التصويت وتحديد مقراتها، وكذا تعيين رؤسائها ومساعديهم.
مكاتب التصويت ومقراتها	▪ تحدث مكاتب للتصويت على المستوى الإقليمي والمحلي بالنسبة إلى كل هيئة ناخبة؛ ▪ يتعين مراعاة مبدأ القرب، قدر الإمكان، من مقرات عمل الناخبات و الناخبين.
أعضاء مكتب التصويت	▪ يتولى النائبات والنواب تعيين رئيس(ة) ومساعدين إثنين من بين أعضاء الهيئة الناخبة على مستوى كل مكتب للتصويت؛ ▪ يتولى أصغر المساعدين سنا مهام المقرر؛ ▪ يجب أن يراعى في تعيين أعضاء مكتب التصويت، التحلي بالموضوعية والتجرد والحياد كما هو منصوص عليه في الرسالة الوزارية عدد 169/15 بتاريخ 15 ماي 2015.

2. وسائل عمل مكتب التصويت

<table dir="rtl">
<tr>
<td>المعدات والوثائق الخاصة بمكتب التصويت</td>
<td>

معزل أو معازل؛
صندوق أو صناديق الاقتراع فارغة ومقفلة؛
توفر معدات الإحصاء (سبورة عادية أو tableau feutre أو أوراق flip chart، طباشير أو أقلام)؛
ثلاثة نسخ من لوائح الناخبات والناخبين المدعوين للإدلاء بأصواتهم في دائرة اختصاص المكتب؛
عدد كاف من بطاقات التصويت مرتبة حسب اللوائح المرشحة، وحسب اللجان؛
عدد كاف من الأظرفة مرتبة بعد إثبات أرقام اللجان عليها؛
نماذج المحاضر الخاصة بالنتائج الجزئية.

</td>
</tr>
<tr>
<td colspan="2"> </td>
</tr>
</table>

ملحوظة: بالنسبة لنسخ الوثائق والمطبوعات، يمكن الاستعانة بمعدات المقر الذي يتواجد فيه مكتب التصويت.

ثالثا: التدابير الخاصة بحسن سير عملية التصويت

1. مهام رئيس مكتب التصويت ومساعديه

قبل بدء الاقتراع	**وسائل عمل مكتب التصويت:** يتعين على رئيس مكتب التصويت ومساعديه التأكد من : ▪ تعليق لائحة الناخبات والناخبين على واجهة مكتب التصويت؛ ▪ توفر مكتب التصويت على معزل وصندوق الاقتراع فارغ ومقفل؛ ▪ توفر بطاقات التصويت مرتبة حسب اللوائح المرشحة، وحسب اللجان إذا كان التصويت في المكتب سيهم أكثر من لجنة؛ ▪ توفر الأظرفة مرتبة بعد إثبات أرقام اللجان عليها؛ ▪ توفر نسختين من لائحة الناخبات و الناخبين (لكل لجنة)؛ ▪ توفر العدد الكافي من نماذج المحاضر؛ ▪ التأكد من عدد البطائق والأظرفة المتوصل بها؛ ▪ توفر معدات الإحصاء (سبورة عادية أو tableau feutre أو أوراق flip chart، طباشير أو أقلام). **تمثيل المرشحين:** ▪ تتوفر كل لائحة داخل كل مكتب للتصويت على ممثل، يتولى تتبع عمليات التصويت وفرز وإحصاء الأصوات. ▪ يتم تعيين الممثل من طرف وكيل اللائحة بواسطة وثيقة مصادق عليها تثبت صفة ممثل اللائحة أو ممثل الهيأة؛ ▪ بالنسبة لمكاتب التصويت التي تضم عدة لوائح للترشيح، يمكن للهيأة أن تنتدب ممثلا واحدا يمثلها في مكتب التصويت؛ ▪ يجب أن يقدم الممثل الوثيقة التي تخوله تمثيل وكيل اللائحة أو الهيأة إلى رئيس مكتب التصويت قبل بداية عملية الاقتراع.

أثناء الاقتراع	▪ يجب على أعضاء مكتب التصويت التواجد داخل مكتب التصويت طيلة سريان عمليات التصويت؛ ▪ يجب الانتباه جيدا إلى ما يجرى داخل مكتب التصويت، وكذا بمحيطه الخارجي لرصد وتسجيل كل التجاوزات التي تحدث، من خلال : - منع توزيع مناشير دعائية أو علامات تخص قائمة مترشحين داخل مكتب التصويت أو في محيطه؛ - منع ذهاب عدة ناخبات و ناخبين مرة واحدة إلى معزل واحد؛ - منع التأثير على حرية الناخبات والناخبين في الاختيار؛ - منع التدخل في تسيير أعمال المكتب من طرف أشخاص أجانب عن أعضاء المكتب؛ - عدم السماح بالاحتكاك بصناديق التصويت أو الوثائق الانتخابية؛ - منع دخول أي شخص غير معني بعملية التصويت.

2. تدابير مرتبطة باحترام التوقيت الخاص بعملية التصويت

انطلاق عملية التصويت	▪ يفتتح الاقتراع داخل مكتب التصويت ابتداء من الساعة التاسعة (9) صباحا من يوم الأربعاء 3 يونيو 2015.
اختتام عملية التصويت	▪ يختتم الاقتراع بمجرد ما يصوت جميع الناخبات والناخبين المسجلين بمكتب التصويت، وعلى أبعد تقدير تنتهي عملية التصويت على الساعة السادسة (6) مساء من نفس اليوم .

رابعا: عملية التصويت

دور أعضاء مكتب التصويت	▪ الحضور قبل موعد الاقتراع بساعة على الأقل للتأكد من الترتيبات التمهيدية قبل مباشرة عملية التصويت؛ ▪ تسلم الوثائق اللازمة من ممثلي وكلاء اللوائح أو ممثلي الهيئات ؛ ▪ قبل بدء عملية التصويت بالمكتب، يجب على رئيس المكتب فتح الصندوق وإغلاقه بعد عرضه فارغا على الحاضرين؛ ▪ السهر على صحة التصويت، من خلال التأكد من هوية الناخبات و الناخبين بإثباتها بواسطة البطاقة الوطنية للتعريف أو إحدى الوثائق الرسمية التي تحمل صورته؛ ▪ يعلن مقرر المكتب هوية الناخب(ة)؛ ▪ يؤشر مقرر المكتب على اسم الناخب(ة) في نسختي لائحة الناخبات والناخبين؛ ▪ **يجب على أعضاء المكتب التأكد من أن الناخب لم يأخذ أكثر من بطاقة تصويت واحدة من كل لائحة.**

كيفية التصويت من طرف الناخب (الواجبات)	▪ يقدم الناخب(ة) عند دخوله مكتب التصويت إلى مقرر المكتب البطاقة الوطنية للتعريف أو إحدى وثائق التعريف الرسمية الأخرى التي تحمل صورته (جواز السفر أو رخصة السياقة أو رخصة الصيد أو كناش الحالة المدنية أو بطاقة مهنية مسلمة من طرف الإدارة)؛ ▪ يأخذ الناخب (ة) بنفسه ظرفا وبطاقة تصويت من كل لائحة من لوائح المترشحين للجنة الخاصة به؛ ▪ يدخل الناخب (ة) المعزل المخصص للاقتراع؛ ▪ يضع الناخب (ة) بطاقة التصويت داخل الظرف؛ ▪ يتوجه الناخب (ة) إلى صندوق الاقتراع ويضع فيه الظرف المحتوي على بطاقة تصويته بنفسه؛ ▪ يوقع الناخب (ة) أمام اسمه في لائحة الناخبين بعد التصويت.

ملحوظة: بالنسبة لحالات إلغاء الأصوات (انظر ص 12)

خامسا: العمليات المرتبطة بفرز و إحصاء الأصوات

فرز وإحصاء الأصوات	- بعد الانتهاء من عملية التصويت، إما بتصويت جميع الناخبات والناخبين، أو بحلول الوقت المحدد في السادسة (6) مساء، تبتدئ عملية فرز وإحصاء الأصوات كالتالي : ▪ فتح صناديق الاقتراع من طرف رئيس المكتب أمام ممثلي وكلاء اللوائح أو ممثلي الهيئات؛ ▪ ترتيب الأظرفة حسب أرقام اللجان في حالة تصويت ناخبي أكثر من لجنة داخل نفس المكتب؛ ▪ فتح الأظرفة للحصول على بطائق التصويت؛ ▪ احتساب أظرفة التصويت ومقارنتها بالعدد الإجمالي للناخبات والناخبين المصوتين للتأكد من تطابقها؛ ▪ احتساب عدد الأصوات التي حصلت عليها كل لائحة، ويستعان في ذلك بسبورة أو ورق flip chart.

الأصوات الملغاة	- يعتبر الصوت لاغيا: ▪ إذا كان الظرف لا يحتوي على أي بطاقة؛ ▪ إذا كان الظرف يحتوي على بطاقات متعددة ومختلفة (أما إذا تضمن ظرفا واحدا عدة بطاقات لنفس اللائحة، فتعتمد بطاقة واحدة منها)؛ ▪ إذا كانت البطاقة تشتمل على إشارة معينة (توقيع، علامة، إلخ...)؛ ▪ إذا كانت البطاقة تتضمن تشطيبا على إسم أو أسماء المترشحين بها؛ ▪ إذا كانت البطاقة تتضمن إضافة إسم أو أسماء إلى المترشحين بها؛ ▪ إذا أقدم المصوت على التعريف بهويته على الظرف المخصص للتصويت أو على بطاقة التصويت.

سادسا: محضر النتائج الجزئية

1. تعبئة محضر النتائج الجزئية

كيفية تعبئة محضر النتائج الجزئية	- يتعين تعبئة محضر النتائج الجزئية (وفق النموذج 1 المرفق بهذا الدليل)، والذي يتضمن المعطيات التالية: - **معلومات تهم مقر مكتب التصويت واللجنة :** ▪ النيابة التي ينتمي إليها مكتب التصويت؛ ▪ رقم مكتب التصويت ومقره؛ ▪ تاريخ إجراء فرز وإحصاء الأصوات؛ ▪ رقم اللجنة؛ ▪ الإطار أو الأطر المنتمية للجنة؛ - **معلومات تهم الهيأة الناخبة المصوتة:** ▪ عدد الناخبين المسجلين في اللوائح النهائية؛ ▪ عدد المصوتين؛ ▪ عدد البطائق الملغاة؛ ▪ مجموع الأصوات الصحيحة المعبر عنها؛ ▪ عدد الأصوات المحصل عليها من طرف كل لائحة؛ ▪ مجموع الأصوات الصحيحة والمحصل عليها من طرف جميع اللوائح. - يتعين توقيع محضر النتائج الجزئية من طرف أعضاء مكتب التصويت، وكذا من طرف ممثلي وكلاء اللوائح أوممثلي الهيئات.

- تسليم محضر النتائج الجزئية

طريقة تسليم محضر النتائج الجزئية	▪ يتم تسليم نسخة من محضر النتائج الجزئية إلى ممثل كل لائحة أو هيأة؛ ▪ يسلم رئيسات و رؤساء مكاتب التصويت إلى السيدات والسادة نائبات ونواب الوزارة شخصيا، بصفتهم رئيسات ورؤساء اللجان الإقليمية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية، مقابل وصل (النموذج 2) ، الوثائق التالية: - محاضر النتائج الجزئية؛ - الأظرفة وأوراق التصويت المعبر عنها؛ - البطائق الملغاة؛ - لوائح الناخبات و الناخبين التي تحمل توقيعات المصوتين. ▪ يتولى النائبات والنواب الإقليميون، بصفتهم رئيسات ورؤساء اللجان الإقليمية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية تسليم،مقابل وصل (النموذج 3)، إلى رئيستي ورؤساء اللجان الجهوية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية وثائق مكاتب التصويت المشار إليها أعلاه بعد تجميعها.

ملحق

- نموذج رقم 1: محضر النتائج الجزئية (مكتب التصويت)؛
- نموذج رقم 2: وصل إيداع النتائج الجزئية (من رئيس مكتب التصويت لدى رئيس اللجنة الإقليمية)؛
- نموذج رقم 3: وصل إيداع النتائج الجزئية (من رئيس اللجنة الإقليمية لدى رئيس اللجنة الجهوية)؛

نموذج رقم 1

انتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء
بقطاع التربية الوطنية

محضر النتائج الجزئية (مكتب التصويت)
اقتراع يوم 3 يونيو 2015

النيابة:...

رقم مكتب التصويت: ....

المقر:...

بتاريخ .... جرت عملية فرز النتائج الجزئية على صعيد مكتب التصويت لانتخاب ممثلي الموظفين في اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المشار إليها أدناه. وقد أسفرت هذه العملية عن النتائج التالية:

اللجنة رقم: ....

الإطار أو الأطر:...

عدد الناخبين المسجلين	
عدد المصوتين	
عدد البطائق الملغاة	
مجموع الأصوات الصحيحة المعبر عنها	

ملاحظات:

نموذج رقم 1 (تابع)

رقم اللائحة واسم الهيئة	عدد الأصوات المحصل عليها من طرف اللائحة	ملاحظات
رقم اللائحة: 1 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 2 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 3 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 4 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 5 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 6 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 7 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 8 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 9 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 10 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 11 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 12 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 13 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 14 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 15 اسم الهيئة:		
رقم اللائحة: 16 اسم الهيئة:		
مجموع الأصوات الصحيحة ، والمحصل عليها من طرف جميع اللوائح		

نموذج رقم 1 (تابع)

تم إنجاز هذا المحضر وصودق عليه من طرف مكتب التصويت المكون من :

أعضاء مكتب التصويت	الاسم والنسب	التوقيع
رئيس المكتب		
المساعد الأول		
المساعد الثاني		

وذلك بحضور ممثلي وكلاء اللوائح أو ممثلي الهيئات المعنية :

رقم اللائحة	إسم ونسب ممثل اللائحة	التوقيع
اللائحة رقم 1		
اللائحة رقم 2		
اللائحة رقم 3		
اللائحة رقم 4		
اللائحة رقم 5		
اللائحة رقم 6		
اللائحة رقم 7		
اللائحة رقم 8		
اللائحة رقم 9		
اللائحة رقم 10		
اللائحة رقم 11		
اللائحة رقم 12		
اللائحة رقم 13		
اللائحة رقم 14		
اللائحة رقم 15		
اللائحة رقم 16		

حرر في ....، ب : ....

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

نموذج رقم 2

انتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء
بقطاع التربية الوطنية

وصل إيداع النتائج الجزئية من طرف رئيس(ة) مكتب التصويت لدى رئيس(ة) اللجنة الإقليمية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية اقتراع يوم 03 يونيو2015

تم إيداع ملف نتائج التصويت الجزئية الخاصة بانتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء من طرف رئيس(ة)مكتب التصويت:

الاسم والنسب:...

رقم مكتب التصويت:...

اللجنة / اللجان رقم: ....

المقر:..

النيابة:..

حرر ب .... ، **في:** ....

الطابع والإمضاء

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵓⵙⴳⵎⵉ ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ
ⴷ ⵓⵙⵎⵓⵜⵜⴳ ⴰⵥⵕⴼⴰⵏ

نموذج رقم 3

انتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء
بقطاع التربية الوطنية

وصل إيداع النتائج الجزئية
من طرف رئيس(ة) اللجنة الإقليمية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية
لدى رئيس(ة) اللجنة الجهوية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية
(اقتراع يوم الأربعاء 03 يونيو 2015)

تم إيداع ملف نتائج التصويت الجزئية الخاصة بانتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء من طرف رئيس(ة) اللجنة الإقليمية لتنظيم وتتبع العمليات الانتخابية :

النيابة:...

عدد مكاتب التصويت: ....

عدد المحاضر: ....

عدد الأظرفة:...

حرر ب .... ، **في:** ....

الطابع والإمضاء